

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك بشأن إنشاء مزرعة رياح بمنطقة الزعفرانة بخليج السويس بمنحة دانمركية قدرها ٢١٠ مليون

كرون دانماركى ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٦/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور .

قرر

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك ؛ بشأن إنشاء مزرعة رياح بمنطقة الزعفرانة بخليج السويس بمنحة دانمركية قدرها ٢١٠ مليون كرون دانماركى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٦/٢٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٣ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسنى مبارك)

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى غرة رجب سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الدانمارك

بشأن

منحة حكومية دانمركية لإنشاء مزرعة رياح في خليج السويس

مقدمة :

بالإشارة إلى خطاب وزارة التعاون الدولي المؤرخ الرابع والعشرين من سبتمبر ١٩٩٢ وافقت حكومة مملكة الدانمرك على دعم تنفيذ مشروع إنشاء مزرعة رياح في خليج السويس في حدود مبلغ ٢١٠ مليون كرون دانمركى على أساس منحة وقد وافقت كل من حكومتى جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة الدانمرك على تنفيذ المشروع طبقا للنصوص الواردة فيما يلى بهذا الاتفاق .
ينص الاتفاق العام للتعاون الفنى المبرم بين البلدين بتاريخ ٢٥ مارس ١٩٨١ على الشروط العامة لهذا الاتفاق .

مادة (١)

تعريفات

لأغراض هذا الاتفاق وإذا لم ينص على غير ذلك، فإن التعبيرات المبينة فيما يلى تعنى الآتى :-

(أ) « السلطات المختصة » تعنى بالنسبة لحكومة الدانمرك ، وزارة الخارجية

(دانيدا) وبالنسبة لحكومة جمهورية مصر العربية ، وزارة التعاون

الدولى أو بالنسبة لكلا الطرفين أى هيئة أخرى لها سلطة ممارسة أداء الوظائف

التي تؤديها حاليا السلطتين المذكورتين .

(ب) " NREA " هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة .

" EEA " هيئة كهرباء مصر .

" MW " ميغاوات .

" KW " كيلووات

" GWH " جيجاوات ساعة (مليون كيلووات ساعة) .

" KV " كيلو فولت

مادة (٢)

اهداف المشروع

يتمثل هدف التنمية للمشروع فى استغلال مصادر طاقة الرياح الهائلة فى مصر لتوليد الكهرباء ، وربطها بالشبكة القومية .

أما الأهداف الفورية فهى توضيح الإمكانيات الاقتصادية والإنتاجية لمزرعة رياح متصلة بالشبكة القومية بقدرة ٦٠ ميغاوات لإنتاج حوالى ٢٠٠ جيجاوات ساعة فى السنة لمدة ٢٠ عاماً ، وذلك مما يؤدي إلى تنمية القدرات المحلية لتصنيع توربينات رياح بمكونات مستوردة أقل من ٣٥٪ والعمل على رفع إمكانيات وقدرات الهيئات المصرية فى مجالات تخطيط وتنفيذ وتشغيل وصيانة مزارع رياح كبيرة .

مادة (٣)

نتائج المشروع

من أجل تحقيق الأهداف الفورية السابق ذكرها فإن المشروع يهدف إلى تحقيق الآتى :

(أ) إنشاء وتشغيل مزرعة رياح بالزعفرانة بقدرة ٦٠ ميغاوات متصلة بالشبكة القومية .

(ب) إنشاء شركتين مشتركتين على الأقل بين مصنعين مصريين ودافركيين

لتوربينات الرياح تتوافر لهما القدرة على إنتاج توربينات رياح عالية الجودة

بنسبة تصنيع محلى ٦٥٪ وأيضا القدرة على القيام بأعمال التركيبات

والتشغيل والصيانة .

(ج) تكوين كفاءات من العاملين بهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة لديهم القدرة على

تخطيط وتنفيذ وتشغيل وصيانة مزارع رياح كبيرة

مادة (٤)

خطة تنفيذ المشروع

يتم تنفيذ المشروع طبقاً لمستند المشروع وخطة تنفيذ المشروع .

مادة (٥)

بنود توفرها حكومة جمهورية مصر العربية

تتيح حكومة جمهورية مصر العربية بمقتضى هذا الاتفاق :

مليون جنيه مصرى

٠,٣

١ - حيازة أرض بالزعفرانة .

٢ - الأعمال المدنية والكهربائية شاملة

المرافق .

١٣,١

مرحلة اولى .

١٣,١

مرحلة ثانية

٣ - مهامات من مصر لتوربينات الرياح

٣٢,٤

مرحلة أولى .

٥٠,٠

مرحلة ثانية .

٢,٠

٤ - اشتراك العاملين فى التدريب .

٢٣,١

٥ - احتياطات .

١٣٤,٠

المجموع

تتيح حكومة جمهورية مصر العربية بالإضافة إلى ما سبق التمويل اللازم لسداد كافة
المصروفات الأخرى المطلوبة لإنشاء وتشغيل المشروع والتي لم يتم ذكرها كبنود تلتزم
بترفيها حكومة الدانمرك

مادة (٦)

بنود توفرها حكومة الدانمرك

من أجل التنفيذ الفعال للمشروع ، تقدم حكومة الدانمرك ما يلي :

مليون كرون دانمركي

١٢,٠

١ - خدمات استشارية .

٢ - نقل التكنولوجيا والمهمات اللازمة من

الدانمرك لتوربينات الرياح .

١٢٠,٩

مرحلة أولى .

٥٨,٤

مرحلة ثانية .

١٨,٧

٣ - احتياطات .

المجموع ٢١٠,٠

أية اقتراحات بمكونات إضافية أو لإعادة التخصيص بين هذه المكونات تخضع لموافقة
الطرفين .

تتولى دانيدا وهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة أو طرف ثالث يعين من قبل دانيدا أو

هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة شراء المعدات الخ مباشرة .

مادة (٧)

التزامات عامة

تضمن حكومة جمهورية مصر العربية توفير اعتمادات مالية محلية كافية وفقا

للميزانية والجدول الزمني الواردين في خطة التنفيذ .

تضمن حكومة جمهورية مصر العربية وضع النصوص اللازمة لتمكين مزرعة الرياح التى سوف تنشأ بمقتضى هذا الاتفاق من تزويد هيئة كهرباء مصر بالكهرباء المنتجة بسعر يتناسب مع التكلفة الحدية طويلة المدى للكهرباء .

مادة (٨)

الشحن

يراعى تطبيق مبدأ حرية الملاحة فى التجارة الدولية فى نطاق المنافسة الحرة والعدالة بالنسبة لكافة الشحنات من السلع الرأسمالية التى يتضمنها هذا الاتفاق .

مادة (٩)

الاستيراد والضرائب على الواردات وأية مصروفات عامة أخرى

تؤمن حكومة جمهورية مصر العربية الاستيراد والإفراج الجمركى بالسرعة الواجبة للسلع التى يشملها هذا الاتفاق .

لا يجوز استخدام المنحة الدائمية فى سداد أى رسوم استيراد أو ضرائب أو أية مصروفات قومية أو عامة أخرى مثل غرامات الاستيراد ورسوم لتعويض الضرائب على الإنتاج المحلى ورسوم التأمينات الاجتماعية أو مصروفات أو ودائع تتعلق بإصدار مدفوعات وتراخيص أو تراخيص استيراد لكافة المعدات أو المواد والمهمات وقطع الغيار التى تقدمها الدائمك للأنشطة المتفق عليها .

مادة (١٠)

وضع العاملين الأجانب

تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات اللازمة لإعفاء العاملين من :
١ / أ - كافة الضرائب التى تتعلق بالمستحقات التى تدفع لهم من موارد دائمية .
١ / ب - كافة الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد وتصدير الأدوات المنزلية الجديدة وكذلك المستعملة والمتعلقات الشخصية التى يستوردها العاملون

وأسرههم للاستخدام الشخصى فقط خلال مدة ٦ شهور بعد وصولهم بشرط إعادة تصديرها عقب انتهاء مهمة العمل أو سداد الرسوم والضرائب إذا ما تم بيعها محليا .

١/ج - كافة الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد وتصدير سيارة للاستخدام الشخصى للعاملين أو فى حالة شراء هذه السيارة من داخل جمهورية مصر العربية من المنطقة الحرة شريطة أن تخضع السيارة المستوردة فى نطاق هذه الامتيازات للرسوم والضرائب إذا ما تم إعادة بيعها لشخص فى داخل جمهورية مصر العربية إلا إذا أعيد بيعها لشخص يتمتع بنفس الامتيازات . وفى حالة وقوع ضرر لا يمكن اصلاحه بالسيارة المستوردة أو فى حالة فقدانها بدون إهمال من جانب العامل فإن حكومة جمهورية مصر العربية تسمح له باستيراد سيارة أخرى معفاة من الرسوم الجمركية .

٢ - تصدر حكومة جمهورية مصر العربية تأشيرات دخول وخروج مجانية متعددة المرات للعاملين وأسرههم وكذا تراخيص عمل وأقامة للعاملين وأسرههم .

٣ - تقدم حكومة جمهورية مصر العربية المساعدة فى الإفراج الجمركى عن الأغراض الواردة بالبند ١/ب و ١/ج .

٤ - تسمح حكومة جمهورية مصر العربية لكل موظف بالتعامل على حساب خارجى .

مادة (١١)

تنظيم وتنسيق المشروع

١ - تخطيط المشروع :

يقوم المهندس الاستشارى الدانمركى بالاشتراك مع المهندس الاستشارى المصرى وبالتعاون الوثيق مع هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة بتنفيذ جميع أعمال التصميمات الهندسية التفصيلية وطرح المناقصة .

٢- إدارة المشروع :

يتم تنفيذ المشروع بواسطة هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة وذلك عن طريق وحدة إدارة المشروع ، يقوم المهندس الاستشارى بالاشراف على إنشاء وتركيب توربينات الرياح وكذلك الأعمال المدنية والكهربائية بالموقع .

٣- إجراءات السحب والشراء :

تتولى لجنة للعطاءات مشتركة من كل من دانيدا وهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة ومكونة من ثلاثة ممثلين عن كل طرف بالإضافة إلى استشارى مدير المشروع كسكرتير اتخاذ قرار اختيار أفضل العروض لعقود تسليم المفتاح وما يخص المفاوضات التعاقدية .

مادة (١٢)

المعلومات والرقابة والتقييم

١ - تتعاون الأطراف تعاوناً كاملاً لضمان تحقيق أغراض هذا الاتفاق وتحقيقاً لهذا يقوم الأطراف بتبادل وجهات النظر بشأن المسائل المتعلقة بالمشروع ويزود كل طرف الآخر بالمعلومات التى تطلب بشكل معقول عن الأمور موضع التساؤل . يتم إجراء عمليات مراجعة مشتركة دائمة / مصرية للمشروع بناء على طلب أى من الطرفين .

٢ - لدانيدا الحق فى إيفاد أى بعثات مالية أو فنية تعتبرها ضرورية لمتابعة تنفيذ المشروع ، ولتسهيل عمل الشخص أو الأشخاص الموكل إليهم تنفيذ مهمة المتابعة على حكومة جمهورية مصر العربية أن تزودهم بكافة المساعدات والمعلومات والمستندات المتعلقة بذلك .

٣ - لدانيدا الحق بقتضى هذه المادة فى إجراء متابعة وتقييم للمشروع حوالى سنة بعد الانتهاء من تنفيذه .

٤ - يمكن إجراء عملية تقييم المشروع ، التى من المفضل أن تتم باشتراك دانيدا وحكومة جمهورية مصر العربية ، بناء على طلب أى من الطرفين .

مادة (١٣)

وضع التقارير ومتابعة المشروع

يتم تطبيق الإجراءات التالية لوضع التقارير ومتابعة المشروع :

- ١ - يقوم الخبير الاستشارى بإعداد وموافاة هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة وسفارة الدائمك بالقاهرة بتقارير أداء ربع سنوية يتم إعدادها طبقا للخطوط الاسترشادية والنماذج الخاصة بتقارير أداء المشروع لهيئة دانيدا .
- ٢ - يتم باشتراك الطرفين مراجعة خطة تنفيذ المشروع كلما دعت الضرورة لذلك وتعديلها إذا تطلب الأمر وفقا للاحتياجات المتفق عليها .
- ٣ - يتم إجراء متابعة للمشروع بين المرحلة الأولى والثانية له .
- ٤ - يقوم الاستشارى ، عند الإنتهاء ، من تنفيذ المشروع بإعداد تقرير إتمام المشروع طبقا للخطوط الاسترشادية لهيئة دانيدا .

مادة (١٤)

مدة المشروع

تبلغ مدة المشروع ثلاث سنوات ونصف ويبدأ العمل فى المشروع من تاريخ توقيع هذا الاتفاق .

مادة (١٥)

تحويل الملكية

البنود المقدمة من حكومة الدائمك سوف تظل مملوكة للمشروع طول فترة المشروع ، مالم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

مادة (١٦)

المراجعة

لمثلئ المراجع العام الدائمكى الحق فى القيام بأى مراجعة حسابية تعتبر ضرورية وذلك فيما يتعلق باستخدام المنحة الدائمكية وفقا للمستندات المتعلقة بها .

مادة (١٧)

متطلبات مسبقة

اقتراناً بتنفيذ هذا الاتفاق تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بتمويل تكلفة إقامة ٢٢. ك . ف خطوط اتصال ومحطة فرعية فى الزعفرانة لربط مزرعة الرياح بالشبكة القومية .

مادة (١٨)

احكام اخرى

تقوم هيئة دانيدا وهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة باختيار المهندس الاستشارى ويتم تعيينه بموجب عقد مع دانيدا .

تقوم هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة ودانيدا معا كشركاء عمل بإبرام جميع العقود الخاصة بتوريد توربينات الرياح على أساس تسليم مفتاح وتقوم دانيدا بتمويل المعدات ونقل التكنولوجيا من المقاول الدائمكى بينما تقوم هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة بتمويل المهمات الواردة من المقاول المصرى .

مادة (١٩)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بصفة مؤقتة بمجرد توقيعه ونهائيا بإتمام الاجراءات القانونية من جانب حكومة جمهورية مصر العربية .

مادة (٢٠)

إنهاء الإتفاق

ينتهى هذا الاتفاق بعد إتمام تنفيذ نصوصه ، ويجوز لأطرافه الاتفاق على إنهاء المشروع من خلال كتب متبادلة أو من طرف واحد بمقتضى إخطار بالإنهاء ، ويصبح هذا الإخطار سارى المفعول بعد ستة شهور من تاريخ تسلم الطرف الآخر له .
وإشهادا على ما تقدم فإن الأطراف الذين يعملون من خلال ممثليهم المفوضين لهذا الغرض قد وقعوا هذا الاتفاق من أصليين باللغتين : العربية والإنجليزية ، لكل منهما نفس الحجية وعند الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .
تم فى القاهرة يوم الاثنين الموافق ١٩٩٤/٦/٢٧ .

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

دكتور يوسف بطرس غالى

وزير الدولة بمجلس الوزراء

لشئون التعاون الدولى

عن

حكومة مملكة الدانمرك

صاحب السعادة

ستين ليلهولت

سفير الدانمرك

قرار وزير الخارجية**رقم (٢) لسنة ١٩٩٥**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٣ ؛ بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك ؛ الخاص بإنشاء مزرعة رياح بمنطقة الزعفرانة بخليج السويس بمنحة دانمركية قدرها ٢١٠ مليون كرونا دانمركيا ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٦/٢٧ ، وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٤ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٧ ،

قرر**مادة وحيدة :**

ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك بشأن إنشاء مزرعة رياح بمنطقة الزعفرانة بخليج السويس بمنحة دانمركية قدرها ٢١٠ مليون كرونا دانمركيا ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٦/٢٧

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٤/٦/٢٧

صدر بتاريخ ١٩٩٥/١/٩

وزير الخارجية**عمرو موسى**